الثلاثاء ٢٨ ربيع الاولّ عام ١٣٩٠ هـ الموافق ٢ يونيو سنة ١٩٧٠ م



# الجمهورية الجسزائرتية الديمقراطية الشغبية

إنفاقاً سير دولية ، قوانين ، أوامسر ومراسيم قرارات ، مقررات ، مناشیر ، إعلانات وبلاغات

الادارة والتحسرير الكتابــة العامة للحكــومة	خارج الجزائر		داخيل الجزائر		
	سنة	٦ اشهر	مىد 1	۲ اشهر	
الطبع والاشتسراكات ادارة،الطبعسسة الرسميسسة ۷ و ۹ و ۱۳ شارع عبد القادر بن مبارك ـ الجزائر	<b>83 ک</b> و	و، ۲۰	۶۶ ۲ <u>۶</u>	go 18	النسخة الاصليـة
الهالف: { ١٦ - ٨ - ٢٦ ع ب ٥٠ - ٢٢٠٠	• دج بات الارسال	م۳ دج بماقبها نفق	ह3 ६,	E2 LE	النسخة الاصليــة وترجعتهــا

ثمن النسخة الاصلية : ٢٥ ره دج وتعن النسحة الاصلية وترجعتها : ٥٥٠ دج ـ تعن العدد للسنيسن السابقة ( ١٩٦٢ ـ ١٩٦١ ) : ٣٥٠ دج ـ وتسلم الفهارس مجانا للمشتركيسن • المطلوب مرم ارسال لفائف الورق الاخيرة عند تجديد اشتراكاتهم والأعلام بمطالبهم • يسؤدى عن تغييسر العنوان ٣٠٠ دج ـ تعسن النشر على اساس ٣ دج للسطر •

#### قوانين وأوامر

**۔ ا**مر رقم ۷۰ ۔ ۳۳ مؤرخ فی ۲۶ ربیع الاول عام ۱۳۹۰ الموافق ٢٩ مايو سنة ١٩٧٠ يتعلق بالفترة التكميلية للميزانيات 77. الاضافية للبلديات ( السنة المالية ١٩٦٩ ) •

۔ أمر رقم ٧٠ - ٣٤ مؤرخ في ٢٤ ربيع الاول عام ١٣٩٠ الموافق ٢٩ مايو سنة ١٩٧٠ يتضمن اعادة تنظيم المكتبة 177

مراسیم ، قرارات ، مقررات

وزارة الدولة الكلفسة بالنقسل

ـ قرار وزارى مشترك مؤرخ في ١٤ صف عــام ١٣٩٠ أ للملحقين الاداريين المتمرنين ٠٠

الموافق ۲۰ ابریل سنة ۱۹۷۰ یتقسمن احداث تدریبات ترقیهٔ لتكوين ربابنة الصيد والميكانيكيين المخصصين لقيادة سفن الصيد التابعة للقطاع العام ذات الحمولة الكبيرة وتحديد شروط الدخول لهذه التدريبات وكذا مبلغ المنح والاعانات التي يمكن منحها • 777

#### وزارة الداخلية

- ـ قرارات مؤرخة في ١١ و ١٤ و ١٥ صفر و ٦ ربيـــع الاول عام ١٣٩٠ الموافق ١٧ و ٢٠ و ٢١ ابريل و١١ مسايو سنة ۱۹۷۰ تتضمن حركة موظفين ٠ 378
- ـ قرار مؤرخ في ١٠ ربيع الاول عام ١٣٩٠ المـوافــق ١٥ مايو سنة ١٩٧٠ يحدد بموجبه تأليف لجنة الترسيم 375

١٥ مايو سنة ١٩٧٠ يحدد بموجبه تأليف لجنة الترسيم للكتاب الاداريين المتمرنين •

ـ قرار مؤرخ في ١٠ ربيع الأول عام ١٣٩٠ المـوافــق ١٥ مايو سنة ١٩٧٠ يحدد بموجبه تاليف لجنـة الترسيم للاعوان الاداريين المتمرنين 💌

ـ قرار مؤرخ في ١٠ ربيع الاول عام ١٣٩٠ المـوافــق ١٥ مايو سنة ١٩٧٠ يحدد بموجبه تاليف لجنسة الترسيم للمختزلين الضاربين على الآلة الكاتبة المتمرنين •

ـ قرار مؤرخ في ١٠ ربيع الاول عام ١٣٩٠ المـوافــق ١٥ مايو سنة ١٩٧٠ يحدد بموجبه تاليف لجنة الترسيم للاعران الضاربين على الآلة الكاتبة المتمرنين • 777

ـ قرار مؤرخ فی ۱۰ ربیع الاول عام ۱۳۹۰ المـوافــق ١٥ مايو سنة ١٩٧٠ يحدد بموجبه تأليف لجنـة الترسيم للعمال المتمرنين من الصنف الاول والثاني والثالث • • ٦٧٦

#### وزارة المالية والتخطيسط

ـ قرار مـؤرخ في ١٤ محرم عام ١٣٩٠ المواقق ١٦ مارس سنة ١٩٧٠ يتضمن تحديد قائمة المترشحين الناجحين فى امتحان الادراج فى سلك المنتشين الرئيسيين لاملك

- قرار مــورخ في ١٤ محرم عام ١٣٩٠ الموالقي ١٦ مارس مىنة ١٩٧٠ يتضمن تحديد قائمة المترشحين الناجحين في امتحان الادراج في سلك مهندسي التنظيم العقداري ومسم الاراضى •

ـ قرآن مسؤرخ في ١٤ محرم عام ١٣٩٠ الموافق ١٦ مارس منة ١٩٧٠ يتضمن تحديد اقائمة المترشحين الناجحين

\_ قرار مؤرخ في ١٠ ربيع الاول عام ١٣٩٠ الموافق إ في امتحان الادراج في سلك الحاسبين والطوبوغرافيين السح 777 الاراضى •

#### وزارة الانباء

ـ قرار مؤرخ فی ۱۰ ربیع الاول عام ۱۳۹۰ الموافق ۱۵ مايو سنة ١٩٧٠ يتضمن تحديد تاريخ سريان مفعول الاحتكار المنوح للمكتب الوطنى لتجارة وصناعة السينما في ميدان الانتاج المسترك • 777

#### وزارة العسدل

ــ مرسومان مؤرخان في ١٦ ربيع الاول عام ١٣٩٠ الموافق ٢١ مايو سنــة ١٩٧٠ يتضمــنان التجنس بالجنسيــة الجزائرية

#### وزارة الصناعة والطاقة

ــ قرار مؤرخفی ۱۱ محرم عام ۱۳۹۰ الموافق ۱۹ مایو سنة ١٩٧٠ يتضمن المصادقة على مشروع وصل أنبوب يربط مركز الانتاج لحقل الوقود « الديان » بالانبوب الواصل تين فوييي الشمالي بعين أميناس • 77

#### قسسرارات الولاة

 قرار مؤرخ فی ۱۰ محرم عام ۱۳۹۰ المـوافق ۱۷ مارس سنة ١٩٧٠ ، صادر عن والي عنابة ، يتضمن تعيين لجنـــة الولاية المكلفة باقسرار صحة عمليسات تأسيس الحالسة المدنية 🕟 715

#### اعسلانات وبلاغات

ـ انذارات لمقاولين ٠ 775

ـ تصريح بتأسيس جمعيات ه 315

# فوانين وأوامِــز

آمـر رقم ٧٠ ــ ٣٣ مؤرخ في ٢٤ ربيع الاول عــام ١٣٩٠ الموافق ٢٩ مايو سنة ١٩٧٠ يتعلق بالفترة التكميلية للميزانيات الاضافية للبلديات ( السنة المالية ١٩٦٩ )

#### باسم الشعب

ال رئيس الحكومة ، رئيس مجلس الوزراء ،

ــ بناء على تقرير وزير الداخلية ، والوزير المكلف بالمالية والتخطيط ،

ـ وبعد الاطلاع على الامر رقم ٦٧ ــ ٢٤ المؤرخ في ٧ شوال مام ١٣٨٦ الموافق ١٨ يناير سنة ١٩٦٧ والمتضمن القانون البلدى ولا سيما المادة ٢٥٥ منه ،

يهمن بما يلي لا

المادة الاولى: أن الفترة الخاصة بتنفيذ الميزانيات الأضافية للبلديات عن السنة المالية ١٩٦٩ تحدد بصفة استثنائية:

ـ الى غاية ١٥ مايو سنة ١٩٧٠ فيما يخص عمليات تصفية المصاريف والاذن بدفعها •

ـ الى غاية ٢٥ مايو سنة ١٩٧٠ فيما يخص عمليات تصفية الناتج وتحصيله ودفع المصاريف •

المادة ٢: ينشر هذا الامن في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية •

وحرر بالجزائر في ٢٤ ربيع الاول عام ١٣٩٠ الموافق ٢٩ مايو سنة ١٩٧٠ .

هواری بومدین

امر رقم ٧٠ ـ ٣٤ مؤرخ في ٢٤ ربيع الاول عسام ١٣٩٠ الموافق ٢٩ مايو سنة ١٩٧٠ يتضمن اعادة تنظيم المكتبة الوطنية

#### باسم الشعب

ان رئيس الحكومة ، رئيس مجلس الوزراد ،

- بمقتضى الامر رقم ٦٥ - ١٨٢ المؤرخ في ١١ ربيع الاول عام ١٣٨٥ الموافق ١٠ يوليو سنة ١٩٦٥ والمتضمن تأسيس الحكومة ،

\_ وبمقتضى الامر رقم ٦٧ ـ ٢٩٠ المؤرخ فى ٢٩ رمضان عام ١٣٨٧ الموافق ٣٠ ديسمبر سنة ١٩٦٧ والمتضمن قانون المالية لسنة ١٩٦٨ ولا سيما المادة ٩ مكرر منه ،

يأمر بما يلي :

اللاق الاولى: يصادق على اعادة تنظيم المكتبة الوطنية وفق القانون الاساسى اللحق بهذا الامر •

اللدة ٢ : تلغى جميع الاحكام المخالفة لهذا الامر ٠

اللدة ٣: ينشر هذا الامر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجرائرية الديمقراطية الشعبية •

وحرر بالجزائر في ٢٤ ربيع الاول عام ١٣٩٠ الموافق ٢٩ مايو سنة ١٩٧٠ ٠

#### هواری بومدین

#### القانون الاساسى للمكتبة الوطنية

#### الباب الاول احكام عامة

المادة الاولى: ان المكتبة الوطنية هى مؤسسة عمومية ذات طابع ادارى تتمتع بالشخصية المدنية والاستقلال المالى • وهى موضوعة تحت وصاية وزير التربية الوطنية •

ويحدد مركزها بمدينة الجزائر ، ويجوز فتــح فروع لهــا في أى مكان من التراب الوطني ٠

#### المادة ٢ : تتولى المكتبة الوطنية :

\_ المحافظة على التراث الثقافي للبلاد : من مؤلفات ووثاثق ومخطوطات أو مطبوعات ووثائق سمعية وبصرية ،

- اقتناء الوثائق المطبوعة ، السمعية أو البصرية المنشورة في البلاد الاجنبية ، (اقتناء الوثائق الآنفة الذكر في شكل تصويرات أو نسخ جد صغيرة عندما يتعذر اقتناء الاصول ) •

- وضع الوثائق والوسائل المادية التي من شأنها ان تيسر البحث وتسيير المسالح العمومية رهن اشارة الباحثين والمسالح العمومية ،

- وضع المكتبات والكتب والوثائق التي تسمح للمواطنين بالتعلم والتثقيف وذلك بفضل المكتبات المتنقلة والوسائل الاخرى الملائمة •

- تطبيق التشريع على الايداع القانوني ،
- \_ نشر بيبليوغرافيا وطنية ابتداء من وثائق مودعة في المكتبة الوطنية بعنوان الايداع القانوني ،
  - \_ النشر حسب الامكانيات ،
- ـ فهرس لجميع ممتلكات المكتبة الوطنية ولمختلف مكتبات الجزائر ،
- صور ومجموعات صور ومؤلفات ابتداء من ممتلكات المكتبة الوطنية أو المحتفظ بها في البلاد الاجنبية والمتعلقة بالجزائر ،
- المساعدة التقنية والمادية للمكتبات الجامعية والمدرسية. أو العمومية •

#### البساب الثساني التنظيم الاداري

المادة ": يسين المكتبة الوطنية مجلس ادارة ويديرها مدين ا

#### الفصــل الاول مجلس الادارة

المادة ٤ : يضم مجلس الادارة :

- ـ ممثلا عن وزير التربية الوطنية ، رئيسا ،
- ـ ممثلا عن الوزير المكلف بالمالية والتخطيط م
  - \_ ممثلا عن وزير الشبيبة والرياضة ،
    - ــ ممثلا عن وزير الانباء ،'
  - ـ ممثلا عن وزير الشؤون الخارجية ،
    - \_ مدير التعليم العالى 6
- ـ اربعة أعضاء يختارون من بين عمداء الكليات ومديرى الماهد العلمية ،
- ـ نائب مدير الفنون والمتاحف بوزارة التربية الوطنية ، ـ محافظا مكلفا بالبحوث او ملحقا خاصا بالبحوث ينتخب لمدة ثلاث سنوات من قبل الموظفين العلميين والتقنيين للمكتبة الوطنية ،
  - ـ ممثلا عن اتحادية عمال التربية والثقافة •

ان مدير المكتبة الوطنية والمراقب المالى والكاتب العام للمكتبة الوطنية يحضرون الجلسات بصوت استشارى •

ویجوز لمجلس الادارة ان یستشیر کل شخص ذی کفاءة من شأنه ان ینیره اثناء مداولاته ٠

يمين اعضاء مجلس الادارة لفترة ٣ سنوات بقرار من وزير التربية الوطنية ، وتنتهى وكالة الاعضاء المعينين نظرا لمهامهم

بمجرد انتهائها وفي حالة شغور مقعد على اثر استقالة أو وفاة أو أى سبب آخر ، يتولى العضو الجديد اتمام فترة وكالة سلفك .

المادة ٥: يجتمع مجلس الادارة مرتين على الاقل في السنة بهاستدعاء من رئيسه ، ويجوز له ان يجتمع في جلسة غير عادية اما بطلب من سلطة الوصاية واما بطلب من المدير واما بطلب ثلث اعضاء المجلس

يحدد الرئيس جدول اعمال الاجتماعات ويمضى محاضر العجلسات مع كاتب الجلسة •

يتولى مدين المكتبة الوطنية كتابة مجلس الادارة ، وتوجه السخة عن محضر كل جلسة الى وزير الوصاية خلال الخبسة هشر يوما الموالية للاجتماع الاخير .

المادة ٣ : لا يجوز لمجلس الادارة التداول قانونا الا اذا حضر الصف اعضائه ، وعند عدم توفر النصاب القانوني ينعقد المحتماع جديد في مهلة ثمانية أيام .

وفى هذه الحالة لا يشترط توفر النصاب القانونى • تتخذ المداولات والآراء باغلبية أصوات الاعضاء الحاضرين وهند تعادل الاصوات يرجح صوت الرئيس •

المادة ٧ : يتداول مجلس الادارة حول :

- تنظيم الكتبة الوطنية باستثناء السائل التقنية ،
  - ـ الميزانيات وحسابات المؤسسة ،
    - \_ قبول الهبات والوصايا ،
    - ـ القروض التي يجب ابرامها -
  - ـ النظام الداخلي للمؤسسة ا

المادة ١ ان مداولات مجلس الادارة المتعلقة بمشاريع الميزانية والنظام المالى والحساب التقديرى والقروض التى يجب عقدها والاقتناءات والبيوعات أو الكراءات الخاصة بالبنايات المسيير المكتبة الوطنية ولقبول الهبات والتبرعات الا بعد المصادقة عليها من قبل سلطة الوصاية الوزير المكلف بالمالية ٠

إلى مداولات مجلس الأدارة المتعلقة بالتنظيم الداخل والنظام الداخل لا تصبح نافذة الا بعد المصادقة عليها من قبل سلطة الموصاية ، ويجب ان تتم هذه المصادقة ٤٠ يوماً على الاكثر بعد الرسال الوثائق من قبل المدير .

اللدة ؟: يجوز للمدير إن يخبر اثناء الدورات اعضاء مجلس الادارة بالاحداث الهامة والمنجزات الخاصة بالمكتبة الوطنية في الصعوبات التي حالت دون انجاز بعض المشاريع .

#### الفصسل الثساني المسسديسو

الله الله الله الله الله الله المرسوم يتخل باقتراح من ولرسو

التربية الوطنية من بين المحافظين الرئسيين الكلفين بالبحوث في الكتبات .

اللدة 11: يتولى المدير تنفيل مداولات مجلس الادارة وينجز جميع العقود الخاصة بالتسهير العادى ولا سيما:

- \_ وضع مشروع الليزانية ،
  - ـ الامر بالمصاريف ،

- النيابة عن المؤسسة في العدالة وفي جميع اعمال الحياة الدنية ،

ممارسة السلطة السلمية على مجموع الموظفيين ، وتعيين وانهاء مهام الاعوان الموضوعين تحت سلطته فى نطاق القوانين الاساسية الخاصة والعقود التي تسرى عليهم باستثناء الكاتب العام والمحافظين والملحقين ومساعدي البحوث الذين يعينون من قبل وزير الوصاية بناء على اقتراح المدير الدين ا

تساعد الدير في مهامه لجنة تقنية وكاتب عام ،

اللادة ١٧: تتألف اللجنة التقنية من المحافظين المكلفين بالبحوث أو اللحقين المختصين بالبحوث ، رؤساء الاقسام والممالح العلمية والتقنية ، وتبدى وأيها حول المظاهر التقنية الخاصة بتسيير المكتبة .

اللاة ١٧٠ عين الكاتب العام بقرار من وزير التربية الوطنية بناء على اقتراح المدير من بين متصرفى وموظفى وذارة التربية الوطنية من نفس مستوى التأهيل والمثبتين لخمس سنوات من الخدمة والذين يكونون قد مارسوا وظائف ادارية ويكلف تحت سلطة المدير بمسائل الادارة العامة المدير بمسائل الادارة العامة العامة المدير المسائل الادارة العامة المدير المسائل الدور العامة المدير المسائل الادارة العامة المدير المسائل الدور العامة المدير المسائل الدور العامة المدير المسائل الدور العدير المسائل الدور العدير المسائل الدور المدير المسائل المدير المسائل الدور المدير المسائل المدير المسائل الدور المدير المدير المسائل المدير المسائل المدير المسائل المدير المسائل المدير المسائل المدير المسائل المدير المدير المدير المدير المسائل المدير المدير المدير المدير المدير المسائل المدير ا

#### البساب الثسالث النظسام المسال

المحادية ١٤ : تتضمن ميزانية المكتبة الوطنية بابا للابرادات وبابا للمصاريف ،

وتشمل هذه الايرادات ا

١) اعانات التجهيز والتسيير المنوحة من قبل الدولة والجماعات والمؤسسات أو الهيئات العمومية أو الخساصة الوطنية ،

۲) اعانات ممنوحة من قبل دول او هیئات اجنبیسة
 او دولیسة ،

٣ ) الهبات والوصايا ،

٤) الموارد المختلفة المرتبطة بنشاط المكتبة الوطنية ا

وتتضمن المصاريف مايلي :

١) مصاريف التسيير ٤

٢) مصاريف التجهيز ،

٣) مصاريف الدراسات والبحوث وبصفة عامة جميع المصاريف الضرورية لانجاز اعداف المكتبة الوطنية م

المادة ١٥ : يعد المدين مشروع الميزانية ويقدمه لمجلس الادارة الذي يتداول فيه اثناء الستة أشهر الاولى للسنسة التي تسبق السنة المعد لها ،

يعرض المشروع على وزير الوصاية والوزير المكلف بالمالية للمصادقة عليه ويحصل على المصادقة القطعية للوزيرين المذكورين في ظرف ٤٥ يوما ، وتعتبر المصادقة تامة عند انتهاء حده الهلة الا اذا كان حناك اعتراض من قبل أحد الوزيرين ، وفي حالة الاعتراض يرسل المدير في ظرف خمسة عشر يوما ابتداء من يوم الاعلان عن الاعتبراض مشروعا جديدا قصد المصادقة عليه . وتعتبر المصادقة حاصلة عند انتهاء مهلة ثلاثين يوما بعد ارسال المشروع الجديد اذا لم يصدر اي اعتراض من كلا الوزيرين ، وأن لم تصدر المصادقية في اوائل السنة المالية فيؤذن المدير بانجاز المصاريف لتسبير المتبدة الوطنية في حدود الاعتمادات المقررة في ميزائيسة المارطة .

المادة ١٦ : يمسك العون المحاسب المعين بقرار من الوزير المكلف بالمالية ـ تحت سلطة المدير \_ محاسبة المكتبة الوطنية ه

المادة ١٧ : يوضع حساب التسبير من قبل العون المحاسب الذي يثبت بأن مبلغ السندات التي يجب تسديدها والحوالات المحررة هي مطابقة لحساباته •

يعرض اللدير حساب التسيير على مجلس الادارة قبل اول مايو الموالى لتاريخ قفل السنة المالية مرفوقا بتقسرين يحمل جميع التطورات والايضاحات الضرورية حول الحالة المكتبة الوطنية.

ثم يعرض على وزير الوصاية والوزير المكلف بالمسالية مصحوبا بملاحظات مجلس الادارة والمراقب المالي للمؤسسة قعمد الصادقة عليه •

المادة ١٨ : يتولى الرقابة المالية للمكتبة الوطنية مراقب مالى يعينه الوزير المكلف بالمالية .

# مراسيم، قرارات، مقررات

### وزارة الدولة الكلفة بالنقل

قرار وزارى مشترك مؤرخ فى ١٤ صفر عسام ١٣٩٠ الموافق ٢٠ ابريل سئة ١٩٧٠ يتضمن احداث تدريبات ترقية لتكوين ربابنة الصيد والميكانيكيين المخصصين لقيادة سفن الصيد التابعة للقطاع العام ذات الحمولة الكبيرة وتحديد شروط الدخول لهذه التدريبات وكذا مبلغ المنح والاعانات التى يمكن منحها

ان وزير الدولة المكلف بالنقــل ،

والوزير المكلف بالمالية والتخطيط ،

- بمقتضى الامر رقم ٦٥ - ١٨٢ المـؤرخ فى ١١ ربيسع الاول عام ١٣٨٥ الموافق ١٠ يوليو سنة ١٩٦٥ والمتضمن تأسيس الحكومـة ،

- وبمقتضى الامر رقم ٦٩ - ٩٥ المؤرخ فى ١٤ رمضان عام ١٣٨٩ الموافق ٢٤ نوفمبر سنة ١٩٦٩ والمتضمن احداث مكتب جزائري لصيد الاسماك ،

وبمقتضى المرسوم رقم ٦٧ ــ ٣١ المؤرخ في ٢١ شوال عام ١٣٨٦ الموافق ١ فبراير سنة ١٩٦٧ والمتعلق بتنظيم الادارة المركزية لوزارة الدولة المكلفة بالنقل ، ولا سيماللدة ٤ منه ،

- وبمقتضى المرسوم رقم ٦٨ - ٢٢ المــؤرخ في ١٠ ذي القعدة عام ١٣٨٧ الموافق ٨ فبراير سنة ١٩٦٨ والمتعلــق بمدارس التمهين البحري وموظفيها ،

- وبعد الاطلاع على الاعتمادات المقيدة في الباب ١١ - ٣٠ المادة ٣ من ميزانية التجهيز لوزارة الدولة المكلفة بالنقل ،

- وبمقتضى القرار المؤرخ في ٢٣ محرم عام ١٣٨٩ الموافق الريل سنة ١٩٦٩ والمتضمن تعيين اللهدارس الوطنية للملاحة البحرية التجارية واختصاصاتها ،

يقرران ما يلي :

المادة الاولى: تحدث ابتداء من ١٥ ابريل سنة ١٩٧٠ تدريبات لتكوين:

- ـ ربابنة للصيـد،
- ميكانيكيين للمحركات البحرية ،

اللدة ٢: تبلغ مدة كل تدريب سنة واحدة ويمكن ان يستفيد من التدريبات :

- لتكوين ربابنة الصيد:

البحارة المسجلون الذين يجمعون خمس سنوات من الملاحة الفعلية والبالغون من العمر ٤٠ سنة على الاكثر و ٢١ سنة على الاقل.

ويتم هذا الاختيار من طرف المتصرفين رؤساء الدوائس البحرية بعد اجراء مجموعة من الاختسارات المخصصة لمعرفة مستوى التعليم العام للمترشحين .

لتكوين الميكانيكيين :

البحارة المسجلون المسكانيكيون أو قدماء تلاميد المداوس المهنية الحائزون لشهادة الكفاءة المهنية والبالغون من العسس

• } سنة على الاكثر و ٢١ سنة على الاقل أو الترشحيون من بين جنود البحرية الوطنية الخارجين من الاطارات والحائزين شهادة الميكانيكي والذين تتوفر فيهم نفس شروط السين •:

المادة ٣: يستفيد المتمرنون من منحة ومن اعانات المجتماعية وعائلية ويبلغ مجموع المنحة . . . دج بالنسبة للمتمرنين المسجلين البحريين و ٢٠٠ دج بالنسبة لغير المسجلين .

ان مبلغ المنح والتكاليف الاجتماعية واقساط الاشتراك الواجب دفعها بخصوص المنح العائلية الى مؤسسة الحماية الاجتماعية لرجال البحر تتحملها ميزانية وزارة الدولة المكلفة بالنقل وتخصمها من الاعتمادات المقيدة في الباب الله عن ميزانية التجهيز .

اللاة ؟ : يكلف مدير الميزانية والراقبة بالوزارة المكلفة بالمالية والتخطيط ومدير الادارة العامة بوزارة الدولة المكلفة بالنقل ومدير الملاحة البحرية التجارية ، كل فياما يخصه ، بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية المجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في ١٤ صفر عام ١٣٩٠ الموافق ٢٠ ابريلُ سنة ١٩٧٠.

> عن وزير الدولة المكلف بالنقل الكساتب العسام انيس صالح باي

عن الوزير الكلف بالمالية والتخطيط الكاتب العام حبيب جعفري

#### وزارة الداخلية

قسرارات مسؤرخة في ١١ و ١٤ و ١٥ صفسر و ٦ ربيسع الاول عام ١٣٩٠ الموافق ١٧ و ٢٠ و ٢١ ابريل و١١ مسايو سنة ١٩٧٠ تتضمن حركة موظفيسن

بموجب قرار مسؤرخ في ١١ صفر عام ١٣٩٠ المسوافق ١٧ ابريل سنة ١٩٧٠ عين السيد محمد ذهبية متصرفا ورسم ورتب في تاريخ ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٨ في الدرجة الثانية ، الرقم الاستدلالي الجديد ٣٤٥ ، من السلم الثالث عشر مع الاحتفاظ باقدمية قدرها ١٠ اشهر و ٢٢ يوما ، طبقا للجدول المرافق باصل هذا القرار .

بموجب قرار مورخ فى ١٤ صفر عام ١٣٩٠ الموافق ٢٦ ابريل سنة ١٩٧٠ عدلت احكام القرار المؤرخ فى ٢١ بريل سنة ١٩٧٨ الموافق ١١ ديسمبر سنة ١٩٦٨ فيما يخص السيد جيلالي زيناي . ادراج المعني ورسم فى سلك المتصرفين ورتب فى الدرجة الشانية (السلم الثالث عشر) هم الاحتفاظ باقدمية قدرها ٧ اشهر و ٥ ايام عند تاريخ

٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٨ ، طبقا للجدول المرفق باصلً هذا القرار .

بموجب قرار مـؤرخ في ١٥ صفر عام ١٣٩٠ الموافق ٢١ ابريل سنة ١٩٧٠ الحق السيد محمد خوري المتصرف من الدرجة الثالثة ، بوزارة الشؤون الخارجية لفترة جديدة قدرها سنة واحدة ابتداء من اول يناير سنة ١٩٧٠ لممارسة مهام مستشار من الطبقة الثالثة الدرجة الاولى .

ولكي يحتفظ المعني بحقوقه في المعاش فيتعين عليه ان يدفع مباشرة الى الصندوق العام الجزائري للتقاعدا الاقتطاع الذي قدره ٦٪ من اجل المعاش يحسب استنادا للمرتب المطابق لرتبته ودرجته في سلكه الاصلي ، وذلك بطلب الصندوق المذكور .

بموجب قرار مـؤرخ في ٦ ربيع الاول عام ١٣٩٠ الموافق ١١ مايو سنة ١٩٧٠ رسم السيد عبد القادر بورزق المتصرف المتمرن في سك المتصرفين في الدرجة الخامسة ، السلم الثالث عشر ، مع احتفاظه باقدمية قدرها سنتان عند تاريخ ١٩٦٨ مستمبر سنة ١٩٦٨ .

قسرار مسؤرخ في ١٠ ربيع الاول عسام ١٣٩٠ المسوافسق ١٥ مايو سنة ١٩٧٠ يحدد بموجبه تأليف لجنة الترسيم للملحقين الاداريين المتمرنين

أن وزير الداخلية ،

- بمقتضى الامر رقم ٦٦ - ١٣٣ الكؤرخ فى ١٢ صفر عام ١٣٨٦ الموافق ٢ يونيو سنة ١٩٦٦ والمتضمن القانون الاساسي العام للوظيفة العمومية ،

- وبمقتضى المرسوم رقم ٦٧ - ١٣٥ المؤرخ فى ٢٣ ربيع ربيع الثاني عام ١٣٨٧ الموافق ٣١ يوليو سنة١٩٦٧ والمتضمن تحديد الاحكام الاساسية المشتركة المطبقة على سلك الملحقين الاداريين ولا سيما المادة ٨ منه ،

يقرر مايلي:

اللادة الاولى: ان التأليف التنظيمي للجنة الترسيم الخاصة بالملحقين الاداريين المتمرنين يحدد بالنسبة لكل سلك كمايلي:

\_ ممثل السلطة التي لها حق التعيين ، رئيسا ،

- رئيس مصلحة المعنى ،

\_ ملحق اداري مرسم يعين بناء على اقتراح اللجنة المتساوية الاعضاء للسلك .

اللاة ٢: يعين اعضاء لجنة الترسيم بقرار من السلطة التي لها حق التعيين م

اللدة ٣: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في ١٠ ربيع الاول عام ١٣٩٠ الموافــق ١٥ مايو سنــة ١٣٩٠ م.

عن وزيسر السداخليسة الكساتب المسام حسين طيبي

قسراد مسؤرخ في ١٠ ربيع الاول عسام ١٣٩٠ المسوافق ١٥ مايو سنة ١٩٧٠ يحدد بموجب تاليف لجنة الترسيم للكتاب الاداريين المتمرنين

ان وزير الداخلية ،

- بمقتضى الامر رقم ٦٦ - ١٣٣ الكُورخ فى ١٢ صفر عام ١٣٨٦ الموافق ٢ يونيسو سنة ١٩٦٦ والمتضمس القسانون الاساسى العام للوظيفة العمومية ،

- وبمقتضى المرسوم رقم ٦٧ - ١٣٦ المؤرخ فى ٢٣ ربيع الثاني عام ١٩٦٧ الموافق ٣١ يوليو سنة ١٩٦٧ والمتضمن تحديد الاحكام الاساسية المشتركة المطبقة على اسلاك الكتاب الاداريين المتمرنين ولا سيما المادة ٧ منه ،

يقــرر مايلي:

المادة الاولى: ان التأليف التنظيمي للجنة الترسيم الخاصة بالكتاب الاداريين المتمرنين يحدد بالنسبة لكل سلك كمايلى:

- ممثل السلطة التي لها حق التعيين ، رئيسا ،
  - رئيس مصلحة المعني ،
- \_ كاتب اداري مرسم يعين بناء على اقتراح اللجنة المتساوية الاعضاء للسلك .

المادة ٢: يعين اعضاء لجنة الترسيم بقرار من السلطة التي لها حق التعيين .

المادة ٣: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في ١٠ ربيع الاول عام ١٣٩٠ الموافــق ١٥ مايو سنــة ١٩٧٠ م

عن وزيسر السداخليسة الكساتب العسام حسين طيبي

قسراد مسؤرخ في ١٠ دبيع الاول عسام ١٣٩٠ المسوافق اه ١٥٥ مايو سنة ١٩٧٠ يحدد بموجب تاليف لجنة الترسيم للاعوان الاداديين المتمرنين

ان وزير الداخلية ،

- بمقتضى الامر رقم ٦٦ - ١٣٣ الكُورَخُ فَى ١٢ صَفَر عام ١٣٨٦ الموافق ٢ يونيو سنة ١٩٦٦ والمتضمسن القسانون الاساسي العام للوظيفة العمومية ،

- وبمقتضى المرسوم رقم ٦٧ - ١٣٧ الأورخ فى ٢٣ ربيع الثاني عام ١٩٦٧ الموافق ٣١ يوليو سنة ١٩٦٧ والمتضمن تحديد الاحكام الاساسية المشتركة المطبقة على اسلاك الاعوان الاداريين المتمرنين ولا سيما المادة ٥ منه ٤

يقرر مايلي:

المادة الاولى: ان التأليف التنظيمي للجنة الترسيم الخاصة بالاعوان الاداريين المتمرنين يحدد بالنسبة لكل سلك كمايلي:

- \_ ممثل السلطة التي لها حق التعيين ، رئيسا ،
  - ـ رئيس مصلحة المعنى ،
- عون اداري مرسم يعين بناء على اقتراح اللجنسة المتساوية الاعضاء للسلك .

اللدة ٢: يعين اعضاء لجنة الترسيم بقرار من السلطة التي لها حق التعيين .

اللدة ٣: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في ١٠ ربيع الاول عام ١٣٩٠ الموافيق ١٥٥ مايو سنية ١٩٧٠ م.

عن وزيسر السداخليسة الكسانب المسام حسين طيبي

قسرار مسؤرخ في ١٠ ربيع الاول عسام ١٣٩٠ المسوافق ١٥ مايو سنة ١٩٧٠ يحدد بموجبه تأليف لجنة الترسيم المختزلين الضاربين على الآلة الكاتبة المتمرنين

- بمقتضى الامر رقم ٦٦ - ١٣٣ المؤرخ فى ١٢ صفر عام ١٣٨٦ الموافق ٢ يونيو سنة ١٩٦٦ والمتضمن القانون الاساسى العام للوظيفة العمومية ،

- وبمقتضى المرسوم رقم ٦٧ - ١٣٨ الوُرخ في ٢٣ ربيع الثاني عام ١٩٦٧ الموافق ٣١ يوليو سنة ١٩٦٧ والمتضمين تحديد الاحكام الاساسية المشتركة المطبقة على اسلالا المختزلين الضاربين على الآلة الكاتبة ولا سيما المادة ٥ منه ٤

يقسرر مايلي:

المادة الاولى: أن التأليف التنظيمي للجنة الترسيم الخاصة بالمختزلين الضاربين على الآلة الكاتبة المتمرنين يحدد بالنسبة لكل سلك كما يلي:

- ممثل السلطة التي لها حق التعيين ، رئيسا ،
  - ـ رئيس مصلحة المعني ،

\_ مختزل ضارب على الآلة الكاتبة موسم يعين بناء على اقتراح اللجنة المتساوية الاعضاء للسلك ..

المادة ٢: يعين اعضاء لجنة الترسيم بقرار من السلطة التي لها حق التعيين .

المادة ٣: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في ١٠ ربيع الاولَّ عام ١٣٩٠ الموافسق ١٥ مايو سنسة ١٩٧٠...

عن وزيسر السداخليسة الكساتب العسام حسين طيبي

قسرار مسؤرخ في ١٠ ربيع الاول عسام ١٣٩٠ السوافق ١٥ مايو سنة ١٩٧٠ يحدد بموجب تأليف لجنة الترسيم للاعوان الضاربين على الآلة الكاتبة المتمرنين

ان وزير الداخليـــة ،

ـ بمقتضى الاس رقم ٦٦ ـ ١٣٣ اللوُّرخ فى ١٢ صفر عام ١٣٨١ الموافق ٢ يونيسو سنة ١٩٦٦ والمتضمسن القسانون الاساسي العام للوظيفة العمومية ،

سوبمقتضى المرسوم رقم ٢٧ – ١٣٩ المؤرخ فى ٢٣ ربيع الثاني عام ١٣٨٧ الموافق ٣١ يوليو سنة ١٩٦٧ والمتضمس تحديد الاحكام الاساسية المشتركة المطبقة على اسلاك الاعوا نالضاربين على الآلة الكاتبة المتمرنين ، ولا سيما المادة منه ،

يقـرر مايلي:

اللدة الاولى: ان التأليف التنظيمي للجنة الترسيسم الخاصة بالاعوان الضاربين على الآلة الكاتبة المتمرنين يحدد بالنسبة لكل سلك كمايلى:

سه ممثل السلطة التي لها حق التعيين ، وليسا ، سرئيس مصلحة المعنى ،

- عون ضارب على الآلة الكاتبة مرسم يعين بناء على اقتراح اللجنة المتساوية الاعضاء للسلك .

اللدة ٢: يعين اعضاء لجنة الترسيم بقرار من السلطة التي لها حق التعيين .

اللادة ٣: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في ١٠ ربيع الاول عام ١٣٩٠ الموافق ١٥ مايو سنة ١٣٧٠ .

عن وزيسر السداخليسة الكساتب المسام حسين طيبي

قسراد مسؤدخ فى ١٠ دبيع الاول عسام ١٣٩٠ المسوافق ١٥ مايو سنة ١٩٧٠ يحدد بموجب تأليف لجنة الترسيم للعمال المتمرنين من الصنف الاول والثاني والثالث

- بمقتضى الامر رقم ٦٦ - ١٣٣ اللوّرخ فى ١٢ صفر عام ١٣٨٦ الموافق ٢ يونيو سنة ١٩٦٦ والمتضمسن القانون الاساسي العام للوظيفة العمومية ،

- وبمقتضى المرسوم رقم ٦٧ -- ١٤٠ المؤرخ في ٣٣ ربيع الاول عام ١٣٨٧ الموافق ٣١ يوليو سنة ١٩٦٧ والمتضمسن تحديد الاحكام الاساسية المشتركة المطبقة على العاملين المهنيين ،

يقــرر مايلي:

اللدة الاولى: أن التأليف التنظيمي للجنة الترسيم الخاصة بالعمال المتمرنين من الصنف الاول والثاني والثالث يحدد بالنسبة لكل سلك كمايلي:

- ـ ممثل السلطة التي لها حق التعيين ، رئيسا ،
  - ـ رئيس مصلحة اللهني ،
- عامل مهني مرسم يعين بناء على اقتراح اللجنة المتساوية الاعضاء للسلك .

اللدة ٢: يعين اعضاء لجنة الترسيم بقرار من السلطة التي لها حق التعيين .

المادة ٣: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في ١٠ ربيع الاول عام ١٣٩٠ الموافيق ١٥ مايو سنية ١٣٧٠ ما

عن وزيسر السداخليسة الكساتب المسام حسين طيبي

### وزارة المالية والتغطيط

قسرار مسؤرخ في ١٤ محسرم عسام ١٣٩٠ المسوافق ١٦ مارس سنة ١٩٧٠ يتضمن تحديد قائمة الترشحين النساجحسين في امتحان الادراج في سلك المنتشيسين الرئيسيين لامسلاله الدملية

بموجب قرار مسؤرخ في ١٤ محرم عام ١٣٩٠ الموافق ١٦ مارس سنة ١٩٧٠ صرح بان السيد عبد الحميد المجاني ، قد نجح نهائيا في امتحان التأهيل المهني السابق لادراج بعض الاعوان في سلك المنشين الرئيسيين لاملاك الدولة .

قسرار مسؤرخ في ١٤ محسرم عسام ١٣٩٠ المسوافق ١٦ مارس سنة ١٩٧٠ يتضمن تحديد قائمة المترشحين النساجحيسن في امتحان الادراج في سلك مهندسي التنظيم العلساري ومسسح الاراضسي

بموجب قرار مسؤرخ فى ١٤ محرم عام ١٣٩٠ الموافق ١٦ مارس سنة ١٩٧٠ صرح بان السيدين رشيد بسطنجى ومحمد زوغيلش قد نجحا نهائيا فى امتحان التأهيل السابق لادراج بعض تقنيي مسح الاراضي فى سلك مهندسي التنظيم العقادي ومسخ الاراضي وهما مسلكوران اعسلاه حسبب درجة استحقاقهما.

قرار مسؤرخ في ١٤ محرم عام ١٣٩٠ الوافق ١٦ مسارس سنة ١٩٧٠ يتضمن تحديد قائمة المترشحين النساجحين في امتحان الادراج في سلك الحاسبين والطوبوغرافيين لمسح الاراضيي

بموجب قرار مسؤوخ في ١٤ محرم عام ١٣٩٠ الموافسق ١٦ مارس سنة ١٩٩٠ صرح بان السادة :

- عبد القادر بكسوش ،
  - سه سالم رحاب ،
  - ـ محفوظ معبوب ،
- ــ محمد السعيد زفان ٤
  - ۔ رباعی مراح ،
- سمحمد السسايح قارة ،

قد نجحوا نهائيا في امتحان التأهيل المهني السابسق لادراج بعض اعوان المكتب الحاسبين الطوبوغرافيين لمسح الاراضي وهم مذكورون حسب درجة استحقاقهم ..

## وزارة الانبساء

قسرار مسؤرخ في ١٠ ربيع الاول عسام ١٣٩٠ الموافسق ١٥ مايو سنة ١٩٧٠ يتضمن تحديد تاريخ سريان مفعول الاحتكار المنوح للمكتب الوطئى لتجارة وصناعة السينما في ميدان الانتاج المشترك

بموجب قرار مؤرخ في ١٠ ربيع الاول عام ١٣٩٠ الموافق ١٥ مايو سنة ١٩٧٠ يحدد تاريخ سريان مفعول الاحتكار الممنوح للمكتب الوطنى لتجارة وصناعة السينما في ميدان انتاج الافلام المنجزة عن طريق الانتاج المسترك مع الهيئات العمومية الاجنبية أو الشركات الخاصة التجارية الاجنبية ، بأول يونيو سنة ١٩٧٠ ٠

## وزارة العسدل

مرسومسان مُؤرخان في ١٦ ربيع الاول عام ١٣٩٠ الموافسق ٢١ مايو سنة ١٩٧٠ يتضمنان التجنس بالجنسية الجزائرية

بعوجب مرسوم مؤرخ فى ١٦ ربيسه الاول عام ١٣٩٠ الموافق ٢١ مايو سنة ١٩٧٠ تجنس بالجنسسية الجزائرية ضمن شروط المادة ١٣ من القانون رقم ٦٣ ــ ٩٦ المؤرخ فى ٢٧ مارس سنة ١٩٦٣ والمتضمين قانون الجنسية الجزائرية الشخاص الآئية أسماؤهم :

عباس أحمد المولود في ٢٤ أبريل سنة ١٩٤٧ برأس الماء (وهران) •

عبد العزیز ولد عبد السعلام المولود فی ۲۹ دیسمبر سنة ۱۹۳۸ بسیدی بلعباس (وهران) ویدعی من الآن فصاعدا: بکوش عبد العزیز ۰

عبد القادر بن حمادى المولود سنة ١٩٢٥ بمشرع الصفا ( تيارت ) ويدعى من الآن فصاعدا : حدو عبد القادر •

عبد القادر ولد محمد المسولود في ٨ يناير سنة ١٩١٣ بالمالح (وهران) وأولاده القصر : مامات بنت القادر المولودة في ١٩ ديسمبر سنة ١٩٤٩ بشعبة اللحم ( وهران ) ، لحسن ولد عبد القادر المولود في ١٦ نوفمبر سنة ١٩٥١ بشعبة اللحم ، بارودي بن عبد القادر المولود في أول غشت سنة ١٩٥٥ بشعبة اللحم ، ميمون بن عبد القادر المولود في ٣٠ يناير سنة ١٩٥٧ بشعبة اللحم ، رقية بنت عبد القادر المولودة في ٥ أكتوبر سنة ١٩٥٨ بشعبة اللحم ، بقنديل بن عبد القادر المولود في ٢ أكتوبر سنة ١٩٦٠ بشعبة اللحم، نصيرة بنت عبد القادر المولودة في ١٨ مارس سنة ١٩٦٣ بشعبة اللحم، ويدعون من الآن فصاعدا : جبل عبد القادر ، جبل مامات ، جبل لحسن ، جبل بارودي ، جبل مهمون ، جبل مامات ، جبل بقنديل ، جبل نصيرة ه

احمد ولد میلود المولود فی ٥ دیسمبر سنة ۱۹۶۶ بمعنیة ( تلمسان ) •

احمد بن محمد المولود في ٢٧ يونيو ١٩٤٧ بالقنادسة ( الساورة ) ويدعى من الآن فصاعدا : دريسي أحمد •

عزوز محمد المولود سنة ١٩٣٦ في تاساله (وهران) ٥٠

بهدی محمد المولود فی ۱۸ دیسمبر سنة ۱۹۳۵ بدهمونی (تیارت) ۰

بالعربى عبد القادر المولود في ٢٥ نوفمبن سنة ١٩١٠ بوزارت (سعيدة) ٠٠

ابن عطیة بومدین المولود فی ۱۹ ینسایر سنة ۱۹۳۰ بوهران واولاده القصر: ابن عطیة فتیحة المولودة فی ۳۰ یولیو ۱۹۳۰ بوهران ، ابن عطیة مراد المولود فی ۱۸ نوفمبر سنة ۱۹۳۷ بوهران ، ابن عطیة لیلی المولودة فی ۲ یونیو سنة ۱۹۳۹ بوهران ۰

ابن حمو على المولود في ١٦ أبريل سنة ١٩٠٠ بعين الأربعاء (وهران) وأولاده القصر : ابن حمو عبدالقادر المولود في أول سبتمبر سنة ١٩٥٠ بعين الاربعاء ، ابن حمو خديجة المولودة في ٢٦ يناين سنة ١٩٥٣ بعين الاربعاء ، ابن حمو فاطمة المولودة في ٢٠ يونيو سنة ١٩٥٥ بعين الاربعاء (وهران) •

ابن العياشي مليكة المولودة في ٤ أكتوبر ١٩٤٥ بالأبيار ( الجزائر ) وتدعي من الآن فصاعدا : ابن العياشي مليكة ٠

ابن مهدی محمد المولود فی ۱۵ دیسمـــبر سنة ۱۹٤٦ بیشار (الساورة) ۰

ابن ملوكة ميلود المولود في ٣٠ مايو سنة ١٩٣٤ بالمحمدية ( وهران ) •

برکانی أحمد المولود سنة ۱۹۲۶ بسیدی یعقوب ، بلدیة سیدی لحسن (وهران) •

ابراهيم بن محمد المولود سنة ١٩١٩ بفرقة تاغزوت ملحقة تينغير ، أقليم مراكش ( المغرب ) وأولاده القصر : محمد بن ابراهيم المولود في ٢٦ بسيدى بلعباس ، عباسية بنت ابراهيم المولودة في ١٦ سيبتمبر سنة ١٩٥٢ بسيدى بلعباس ، حبيب بن ابراهيم المولود في ٧ نوفمبر سنة ١٩٥٥ بسيدى بلعباس ، ميلود بن ابراهيم المولود في ٨٦ مارس سنة ١٩٥٨ بسيدى بلعباس ، فاطنة بنت ابراهيم المولودة في ٢٥ يونيو سنة ١٩٦١ بسيدي بلعباس ، عز الدين بن ابراهيم المولود في ١ يناير سنة ١٩٦٨ بسيدى بلعباس ، عباس بن ابراهيم المولود في ٤ يناير سنة ١٩٦٨ بسيدى بلعباس ، ويدعون من الآن فصاعدا : ابن ابراهيم ابراهيم بلعباس ، ابن ابراهيم محمد ، ابن ابراهيم عباسية ، ابن ابراهيم ابراهيس حبيب ، ابن ابراهيم ميسلود ، ابن ابراهيم فاطنة ، ابن ابراهيم عز الدين ، ابن ابراهيم عباس ،

برونو دلهوم بيار اكروبير الولود في ١١ أقبراير سنة ١٩٣٦ بتابلباله (الساورة) ويدعى من الآن فصاعدا : بوشيبــة أحمد ه

مبارك بن ميلود المولود في ٩ ديسمبر سنة ١٩٤٦ بشعبة اللحم (وهران) ويدعى من الآن فصاعدا : بوطالب مبارك • فاسيرى فاطمة ، زوجة شايب بن محمد ، المولودة في أول أكتوبر سنة ١٩٤٤ بحاسى الغلة (وهران) •

حافظ عمر المولود في سنة ١٩١٦ بنوى ثابت (سعيدة) ٠٠

حلومة بنت محمد ، أرملة غمرى عبد الرحمن ، المولودة سنة ١٩٩٢ بدوار أولاد عالية فرقة تاقمة ، ملحقة بركان ، أقليم وجدة (المغرب) وتدعى من الآن فصساعدا : تاقمى حلومة .

حسین بن خثیر المولود سنة ۱۹۳۱ باوبللیل ( وهران ) واولاده القصر : هلالیة بنت حسن المولودة فی ۲۸ اکتوبر سنة ۱۹۵۷ بعین تموشنت ، احمد بن حسن المولود فی ۲ نوفمبر سنة ۱۹۰۹ بعین تموشنت ، عمر بن حسن المولود فی ۲ دیسمبر سنة ۱۹۲۱ بعین تموشنت ، کریمة بنت حسن المولودة فی ۲۶ فبرایر سنة ۱۹۳۵ بعین تموشنت ، مراد بین حسن المولود فی ۲ مایو سنة ۱۹۳۵ بعین تموشنت ، زهور بنت حسن المولودة فی ۲۸ ینایر سنة ۱۹۳۷ بعین تموشنت، ویدعون من الآن فصاعدا : ابن بوشتة حسین ، ابن بوشتة عمر ، ابن بوشتة عمر ، ابن بوشتة زهور ،

قسو محمد المولود في اول مايو سنة ١٩٢٣ ببني ونيف (الساورة) وأولاده القصر: قسو خالد المولود في ٨ فبراير سنة ١٩٥٠ ببني ونيف (الساورة)، قسو رضوان المولود في سنة ١٩٥١ ببني ونيف، قسو مصطفى المولسود في ٣ ابريل سنة ١٩٥١ ببني ونيف، قسو خولة المولودة في ٣١ ديسمبر سنة ١٩٥٦ ببني ونيف، قسو على المولود في ٥٥ يوليو سنة ١٩٥٩ ببني ونيف، قسو أدريس المولود في ٥٥ يوليو سنة ١٩٦٠ ببني ونيف، قسو خيرة المولودة في ٨ فبراير سنة ١٩٦٣ ببني ونيف، قسو لطيفة المولودة في ٨ فبراير سنة ١٩٦٣ ببني ونيف، قسو عمران المولودة في ٥٠ فبراير سنة ١٩٦٦ ببني ونيف، قسو عمران المولودة في ٥٠ فبراير سنة ١٩٦٦ ببني ونيف، قسو عمران المولودة في ٥٠ فبراير سنة ١٩٦٦ ببني ونيف، قسو زوليخة

خزانی میمونة ، أرملة رابح ولد أحمد ، المولودة فی ۱۵ ینایر سنة ۱۹۱۰ بالغزوات ( تلمسان ) ۰

خلالفة الهادى المولود فى ٨ يناير سنة ١٩٣٩ برباعة (تونس) وأولاده القصر : خلالفة حياة المولودة فى ٢ يونيو سنة ١٩٦٥ بالحراش (الجزائر) خلالفة عز الدين المولود فى ٢٢ وليو سنة ١٩٦٦ بالحراش ، خلالفة نبيل المولود فى ٢٢ يناير سنة ١٩٦٩ بالحراش الجزائر .

قرصان محمد المولود سنة ١٩٢٢ بالسوقر ( تيارت )٠

لدفاوی محمد المولود فی ٤ يوليو سنة ١٩٣٨ بېشسار (الساورة) ٠

العربی بن محمد بن حدو المولود سنة ۱۹۳۳ بتمسمان أقليم الناظور (المغرب) وأولاده القصر : خيرة بنت العربی المولودة فی ۱۳ سبتمبر سنة ۱۹۰۵ بعمی موسی (مستغانم) يمينة بنت العربی المولودة فی ۲۰ يناير سنة ۱۹۰۸ بأولاد يعيش (مستغانم) مجيد بن العربی المولود فی ۲۶ مارس سنة يونيو ۱۹۳۳ بأولاد يعيش ، صافية بنت العربی المولودة فی ۱۰ يونيو ۱۹۳۳ بأولاد يعيش ، ميمونة بنت العربی المولودة فی أول مارس سنة ۱۹۳۳ بأولاد يعيش ، بدرة بنت العربی المولودة فی أول مارس سنة ۱۹۳۸ بأولاد يعيش (مستغانم) ،

وكيلي عمر ، المولود سنة ١٩٢٧ بابن باديس (وهران) . مهداوي محمد المولود في أول فبراير سنة ١٩٤٣ بشعبة اللحم (وهران) .

مغربة أحمد المولود في ٢٣ غشت سنة ١٩٣٥ بالقليعــة ( الجزائر ) •

مغربی بن عودة المولود سنة ۱۹۳۶ بمیــدر بلدیة تلاغ (وهران) •

مغربی مبارکة المولودة فی ۲۳ مایو سنة ۱۹٤٦ ببنی صاف ( تلمسان ) ۰

مغربی موسی المولود فی ۲۸ اکتوبر سنة ۱۹۲۹ بکریستل، بلدیة قدیل ، وهران ۰

مريم بنت معنان ، زوجة كبداني أحمد ، المولودة سنة ١٩٢١ بالناظور المغرب وتدعى من الآن فصاعدا : ابن عمر مريم •

مراکشی شیخ المولود فی ۸ مارس سنة ۱۹۳۹ فی طفراوه بلدیة سیدی أحمد (سعیدة) •

مسكين محمد الصغير المسولود سنة ١٩١٨ ببشسار (الساورة) وأولاده القصر: مسكين ساسى المولود في ٢٩ مارس سنة ١٩٥٨ ببشار، مسكين الهوارى المولود في ٢٩ ديسمبر سنة ١٩٥٨ ببشار، مسكين عبد السلام المولود في ٣ اكتوبر سنة ١٩٥٤ ببشار، مسكين حليمة المولودة في ٢ سبتمبر سنة ١٩٥٦ ببشار، مسكين محمد المولود في ٢٧ يناير سنة ١٩٥٨ ببشار، مسكين خيلالي المولود في ١٤ أبريل سنة ١٩٥٨ ببشار، مسكين فاطمة المولودة في ١٠ مابو سنة ١٩٦٨ ببشار، مسكين فاطمة المولودة في ١٠ مابو سنة ١٩٦٨ ببشار،

ميمون بن قدور المولود في ١٧ غشت سنة ١٩٣٧ بشكاليل بلدية وادى تليلات (وهران) ويدعى من الآن فصاعدا : أوشن ميمون •

ميموث بنت محمد حمو ، زوجة شعبيب بن محمد ، المولودة في ٢٣ يناير سنة ١٩٣٥ بالمرسى الكبير (وهران) ه تدعر من الآن فصاعدا : يزيد ميموث ٠.

محمد ولد الحسين المولود في ١٥ أكتوبر سنة ١٩٠٧ بالقبة (الجزائر) ويدعى من الآن فصاعدا : الحسين محمد •

محمد بن المدنى المولود سنة ١٩١٤ بقصر زاوية سيدى الهوارى تينجضاض أقليم قصر السوق ( المغرب ) وأولاده القصر : شريف بن محمد المولود فى ١٩٥٢ بعين تموشنت ، حسين بن محمد المولود فى ٢ مايو سنة ١٩٥٣ بعين تموشنت ، مدنى ولد محمد المولود فى ٢٧ يونيو سنة ١٩٥٧ بعين تموشنت ، ويدعون من الآن فصاعدا : مدنى محمد ، مدنى شريف ، مدنى حسين ، مدنى مدنى مدنى م

محمد بن العربي بن الهادي المـــولود سنة ١٩٢٠ ببني اليشق أقليم الناظور (المغرب) وأولاده القصر : فضيلة بنت محمد المولودة في ٢٤ ديسمبر سنة ١٩٥١ بأغيـل أيـزان (مستغانم) ميلود بن محمد المولود في ٢٥ نوفمبر سنة ١٩٥٣ بأغيل ايزان ، نزيهة بنت محمد المولودة في ١٨ ديسمبر سنة ١٩٥٥ بأغيل ايزان ، مختار بن محمد المولود في ٦ مارس سنة ١٩٥٧ باغيل ايزان ، زهرة بنت محمد المولودة في ٢١ أبريل سنة ١٩٥٩ بأغيل ايزان ، عبدالكريم بن محمد المولود في ١٦ ديسمبر سنة ١٩٦٠ بأغيل ايزان ، جمال بن محمد المولود في ١٦ يونيو سنة ١٩٦٣ بأغيل ايزان ، مليكة بنت محمد المولودة في ١٥ اكتوبر سنة ١٩٦٤ بأغيل ايسران ، طاهر بن محمد المولود في ٢٠ نوفمبر سنة ١٩٦٥ باغيــل ايزان ، مصطفى بن محمد المولود في ١٩ نوفمبر سنة ١٩٦٨ بأغيل ايزان ( مستغانم ) ويدعون من الآن فصاعدا : ابن العربي محمد ، ابن العربي فضيلة ، ابن العربي ميلود ، ابنالعربي نزيهة ، ابن العربي مختار ، ابن العربي زهرة ، ابن العربي عبد الكريم ، ابن العربي جمال ، ابن العربي مليكة ، ابن الغربي طاهر ، ابن العربي مصطفى •

محمد المكى بن علال المولود سنة ١٩١٤ بقصر دار البيضاء ملحقة الريصاني ، أقليم قصر السوق (المغرب) وولداه القاصران: ابراهيم بن محمد المولود في ٢ يونيو سنة ١٩٥٠ بفرناقة (مستغانم) محمد بن محمد بالمكى المولود في ٢٣ سبتمبر سنة ١٩٥٨ بمستغانم .

عسر بن أحمد المولود سنة ١٩١٠ بدوار ايماون فرقة تاصدميت ، قبيلة آيت وسو ، أقليم أقادير ( المغرب )

سعید بن أحمد المولود فی ۱۳ سبتمبر سنة ۱۹۲۱ **بوهران** ویدعی من الآن فصاعدا : ابن میلود سعید •

سعید بن میمون المولود فی اول مایو سنة ۱۹٤۷ بعین تموشنت (وهران) ویدعی من الآن فصاعدا : این عیسی سعید ۰

سعید بن سی محمد بن وکیلی المولود فی ۲۰ یونیو سنة ۱۹۲۸ فی سبتة (المغرب) وأولاده القصر : سی محمد وکیلی لویزة المولودة فی ۱۶ غشت سنة ۱۹۰۳ بآرزیو (وهران) ، سی محمد وکیلی قادر المولود فی ۲۶ فبرایر سنة ۱۹۰۵ بارزیو، سی محمد بدرة المولودة فی ۲۳ غشت سنة ۱۹۰۷ بارزیو،

وكيل زهرة المولودة في ١٦ أكتوبر سنة ١٩٥٩ بارزيو ، وكيل محمد المولود في ٨ أبريل سنة ١٩٦١ بارزيو ، وكيل أحمد المولود في ١٦ أكتوبر سنة ١٩٦١ بارزيو ، وكيل محجوب المولود في ١٥ أبريل سنة ١٩٦٥ بارزيو ، وكيل عربية المولودة في ١٩ يوليو سنة ١٩٦٧ بارزيو ، وكيل ماما المولودة في ٤ يوليو سنة ١٩٦٩ بارزيو ويدعون من الآن فصاعدا : وكيل سعيد ، وكيل لويزة ، وكيل قادر ، وكيل بدرة ، وكيل زهرة ، وكيل محمد ، وكيل أحمد ، وكيل محجوب ، وكيل عربية ، وكيل ماما .

زناسنی محمد المولود فی ۲۰ ینایر سنة ۱۹۳۱ بعین الطلبة (وهران) وأولاده القصر : زناسنی فاطمة المولودة فی ۸ غشت سنة ۱۹۰۵ بعین الطلبة (وهران) ، زناسنی فتیحة المولودة فی ۱۲ نوفمبر سنة ۱۹۵۷ بعین الطلبة ، زناسنی حوریة المولودة فی ۵ ینایر ۱۹۳۰ بعین الطلبة ، زناسنی حبیب المولود فی ۲۸ فبرایر سنة ۱۹۳۱ بعین الطلبة ، زناسنی مدنی المولود فی ۲۸ فبرایر سنة ۱۹۳۱ بعین الطلبة ، زناسنی عائشة المولودة فی ۲۲ یونیو سنة ۱۹۳۳ بعین الطلبة (وهران) .

عمارة بنت على المولودة سنة ١٩١٩ بندرومة (تلمسان) وتدعى من الآن فصاعدا : موساوى عمارة بنت على •

بعوجب مرسوم مؤرخ فى ١٦ ربيسم الأول عام ١٣٩٠ الموافق ٢١ مايو سنة ١٩٧٠ تجنس بالجنسية الجزائرية ضمن شروط المادة ١٣ من القانون رقم ٦٣ ــ ٩٦ المؤرخ فى ٢٧ مارس سنة ١٩٦٣ والمتضمن قانون الجنسية الجزائرية الأشخاص الآتية أسماؤهم:

عبد القادر ولد منصور المولود في ١٥ أكتوبر سنة ١٩٣٤ بمشرع الصفاء (تيارت) ويدعى من الآن فصاعدا : منصور عبدالقادر و

أحمد بن عبد الكريم المولود سنة ١٩١٠ بدوار أولاد رحو ريصاني ( المغرب ) ٠٠

على بن أحمد المولود في ١٧ ديسمبر سنة ١٩٤٤ ببنى ميدا بلدية تسمسيلت (تيارت) ويدعى من الآن فصاعدا : نعيم على •

على بن محمد المولود سنة ١٩١٣ بمارتانبرى دوكيس أقليم وجدة (المغرب) وأولاده القصر : سليمان بن على المولود في ٢٨ يوليو سنة ١٩٥٠ بعين الكيحل (وهران) ، مدنى بن على المولود في ٢٤ مايو سنة ١٩٥٢ بعين الكيحل ، خيرة المهوارية بنت على المولودة في ٢٩ ابريل سنة ١٩٥٤ بعين الكيحل ، المهوارية بنت على المولودة في ١٨ نوفمبر سنة ١٩٦٢ بالمالح (وهران) ، نصر الدين بن على المولودة في ٢٠ يناير سنة ١٩٦٤ بالمالح ، خديجة بنت على المولودة في ٢٦ مارس سنة ١٩٦٧ بالمالح ، ويدعون من الآن فصاعدا : زناسنى سليمان ، بالمالح ، ويدعون من الآن فصاعدا : زناسنى سليمان ، ناسنى مدنى ، زناسنى خيرة ، زناسنى المهوارية ، زناسنى نص الدين ، زناسنى خديجة ،

عسری بمینة ، زوجة ابن محمد عبد القادر ، الولودة في ٣ مارس سنة ١٩٤١ بمستفانم .

بقدور حمزة المولود سنة ١٩٣٦ بابن سكران ( تلمسان ) وأولاده القصر : بقدور فاطمة المولودة في ٣ ديسمبر سنة ١٩٣٠ بسيدى عبد اللي ، بقدور محمد في ١٠ أكتوبر سنة ١٩٦٣ بسيدى عبد اللي ، بقدور محمد المولود في ٧ مايو مسنة ١٩٦٦ بسيدى عبد اللي ، (تلمسان) بقدور ميمونة ، المولودة في ١٦ يناير سنة ١٩٦٩ يسيدى عبد اللي ، المولودة في ١٦ يناير سنة ١٩٦٩ يسيدى عبد اللي (تلمسان) ،

بلحاج يوسف المولود سنة ١٩٣٧ في القلتة البيضاء بالمدية الغور (وهران) •

بلال محمد المولود سنة ١٩٢٩ ببشار (الساورة) وأولاده القصر : بلال عبد الرحمن المولود في ٣ سبتمبر سنة ١٩٥١ ببشار ، بلال لخلوفة المولود في ١٣ فبراير سنة ١٩٥٤ ببشار، ببلال فاطمة المولودة في ١٨ يناير سنة ١٩٥٦ ببشار، بلال بشير المولود في ٨ أكتوبر سنة ١٩٦٦ ببشار ، بلال مريم المولودة في ١٧ سبتمبر سنة ١٩٦٥ ببشار ، بلال لطيفة المولودة في ٢٢ أكتوبر سنة ١٩٦٧ ببشار ،

ابن محمد عبد القادر المولود في ١١ يونيو سنة ١٩٤٣ بمستفانم وولده القاصر : ابن محمد تواتي المولود في ٢٠ يوليو سنة ١٩٦٨ بمستفانم ٠

ابن محمدی جیلالی المولود فی ۱۲ آبریل سنة ۱۹۳۳ بسعیدة •

برابح جیلالی المولود سنة ۱۹۳۲ ببورمان ، بلدیة جیلالی بن عمار (تیارت) .

بریکی عبد العزیز المولود فی ۲۸ ینـــایر سنة ۱۹۵۷ بشیخة جز ولایة الکاف ( تونس ) ۰

بوسفاين زوينة ، زوجة حمو محمد ، المولودة في ٧ مارس سنة ١٩٣٩ بمدينة الجزائر الدائرة ٩ ٠

دعلول رجم المولود في ١٢ يونيو سنة ١٩٤٥ بعنابة الله جيلالي بن ميلود المولود في ٣ يناير سنة ١٩٣٨ بمسرغين (وهران) •

الحاج بلقاسم بوجلال المولود في ٩ يناير سنة ١٩١٥ بمعسكر (مستغانم) وأولاده القصر : الحاج بلقاسم هامية المولودة في ٣٠ أبريل سنة ١٩٥٦ بوهران ، الحاج بلقاسم محمد المولود في ٢ يونيو سنة ١٩٦٦ بوهران ، المعاج بلقاسم ليندا المولودة في ٥ يناير سنة ١٩٦٨ بوهران ، الحاج بلقاسم الهوارى ، المولود في ٢ نوفمبر سنة ١٩٦٩ بوهران ،

فاطمة بنت محمد ، ارملة صحبى يحيى ، الولودة في ه فبراير سنة ١٩٣٤ بسميدة ، وتدعى من الآن فصاعدا : جبار فاطمة .

قلعي قاسم المولود في ٢١ نوفمبر سنة ١٩٢٦ بعيسن تموشنت (وهران) وأولاده القصر : قلعي زهرة المولودة في ٢ ديسمبر سنة ١٩٥١ بشعبة اللحم ، قلعي جمعة المولودة في ١٤ ابريل سنة ١٩٥٣ بشعبة اللحم ، قلعي جيسلالي المولود في ٢٠ يونيو سنة ١٩٥٧ بشعبة اللحم ، قلعي خيرة المولودة في ١ ديسمبر سنة ١٩٥٨ بشعبة اللحم ، قلعي عائشة المولودة في ١ ديسمبر سنة ١٩٦٨ بشعبة اللحم ، قلعي محمد المولود في ١٩ سبتمبر سنة ١٩٦٥ بعيسن تموشنت ، قلعي بقناديل المولود في ١٣ ديسمبر سنة ١٩٦٧ بشعبة اللحم (وهران) ه.

حجری ولد عبدالقادر المولود فی ۲۱ آکتوبر سنة ۱۹۶۷ بحمام بوحجر (وهران) ویدعی من الآن فصاعدا : معروفی حجری ه

حميدة بن حميدو المولود سنة ١٩٢٣ بعين مديونة أقليم المفرب) وأولاده القصر : محمد بن حميدة المولود في ١٨ يناير سنة ١٩٥١ بحطاطبة (الجزائر) ، جيلالي بن حميدة المولود في ١٨ مارس سنة ١٩٥٩ بحطاطبة ، مليكة بنت حميدة المولودة في ٢٦ مارس سنة ١٩٥٥ بسيدي راشد ( الجزائر ) رهنية بنت حميدة المولودة في ٣ غشت سنة فبراير سنة ١٩٦٠ بالقليعة ، عمر بن حميدة المولود في أول فبراير سنة ١٩٦٠ بالقليعة ، عمر بن حميدة المولود في ٢٤ فبراير سنة ١٩٦١ بالقليعة ، فاطمة الزهراء بنت حميدة المولودة في ١٩٦٠ بالقليعة ، ليلي بنت حميدة المولودة في ٣٠ يونيو سنة ١٩٦٥ بالقليعة ، ليلي بنت حميدة المولودة في ٢٠ مارس سنة ١٩٦٧ بالقليعة ، عبد النور الموزائر ) ٠

جلطي أحمد المولود سنة ١٩٣٩ ببني صاف (تلمسان) ٠

خالدی خیرة أرملة بالحاج أحمد المولودة فی ۱ یونیو سنة ۱۹۳۶ بأغیل ایزان (مستغانم) ۰

حسان ولد عبد القادر المولود سنة ١٩٢٠ ببنى منقوش الشمال ، بركان ، أقليم وجدة (المغرب) وأولاده القصر ؛ فاطمة الزهراء بنت حسان المولودة في ١٧ يونيو سنة ١٩٤٩ بالمدية ، رشيدة بنت حسان المولودة في ٢٠ مايو سنة ١٩٥٤ بالمدية ، محمد بن حسان المولود في ٦ أكتوبر سنة ١٩٥٤ بالمدية ، شريفة بنت حسان ، المولودة في ١٩ أكتوبر سنة ١٩٥٦ بالحراش (الجزائر) عبد الرحمن بن حسان المولود في ١٥ ديسمبر سنة ١٩٥٨ بالحراش (الجزائر) ، احمد بن حسان المولود في ١٦ مارس سنة ١٩٦١ بالحراش ، يمينة بنت حسان المولودة في ٢٠ يناير سنة ١٩٦٤ بالحراش ، الحراش ، ويدعون من الآن فصاعدا : الحسان حسان ، الحسان محمد ، الحسان شريفة ، الحسان عبد الرحمن ، الحسان احمد ، الحسان شريفة ، الحسان المحمد ، الحسان يمينة ، الحسان اسماعيل .

قویدر ولد رابع المولود سنة ۱۹۱۰ بلمطار ( وهران) ویدعی من الآن فصاعدا : بختاری قویدر ۰

الأخضر ولد محمدى المولود فى ٧ مايو سنة ١٩٤٢ بحمام بوحجر (وهران) وابنته القاصرة : الهوارية بنت الاخطر المولوذة فى ٢٥ مارس سنة ١٩٦٨ بحمام بوحجر (وهران) ويدعيان من الآن إفصاعدا : زغليف الاخضر ، نزغليف الهوارية ،

مغربی جلول المولود فی ۱۹ مایو سنة ۱۹۱۶ ببنی وزان بلدیة أولاد بن عبد القادر (الاصنام) •

مغربي بلقاسم المولود سنة ١٩١٢ بعين الثريد ، بلدية تاسالة (وهران) •

محمد بن عبد السلام المولود في ٢٦ فبراير سنة ١٩٤٣ بعين تموشنت (وهران) ويدعي من الآن فصـاعدا : ابن عبد السلام محمد ٠

محمد بن أحمد المولود في ٢٠ سبتمبر سنة ١٩٠٧ بوهران ويدعى من الآن فصاعدا : الشبابي محمد •

محمد بن ميلود المولود سنة ١٩٢٠ بشعبة اللحم (وهران) وولداه القاصران: حبيب بن محمد المولود في ١٨ مارس سنة ١٩٥١ بشعبة اللحم (وهران) ، المهوارى ولد محمد المولود في ٢٦ غشت سنة ١٩٥٥ بشعبة اللحم ، ويدعون من الآن فصاعدا : بالوادى محمد ، بالوادى حبيب ، بالوادى المهوارى .

محمد بن زيان الموآود سنة ١٩١٦ ببوذنيب اقليم قصر السوق (المغرب) وابنته القاصرة : مختارية بنت محمد المولودة في ٥ مارس سنة .١٩٥٢ بوهران ٠

محمد بن أحمد المولود في ٩ يناير سنة ١٩٣٢ بالرمشي ( تلمسان ) ويدعي من الآن فصاعدا : المأمون محمد ٠

مولای أحمد المولود فی ۲۰ دیسمبر سنة ۱۹۳۷ بمدینة الجزائر ۰

صحراوی حبیب المولود فی ۱۳ دیسمبر سنة ۱۹۶۷ بینی صاف (تلمسان) ۰

سعید ولد مختار المولود سنة ۱۹۳۲ بقصر قصبة بن علی ، دائرة أرفود ، أقلیم قصر السوق ( المغرب ) وأولاده القصر : فاطمة بنت سعید المولودة فی ٤ ینایر سنة ۱۹٦٤ بسیدی بلعباس ، عبد القادر ولد سعید المولود فی ٩ أكتوبر سنة ۱۹۳۵ بسیدی بلعباس ، أحمد بن سعید المولود فی ١٩ مارس سنة ۱۹٦٧ بسیدی بلعباس ، أحمد بن سعید المولود فی ٦ مارس سنة ۱۹٦۹ بسیدی بلعباس ، ویدعون من الآن فصاعدا : بالمکی سعید ، بالمسکی فاطمة ، هلکی عبد القادر ، بالمکی مبارکة ، بالمکی أحمد ،

صالح بن أحمد المسولود في ١٤ سيعمبر سعة ١٩٤٦ بالمرسى الكبير (وهران) م

صالحي سعد المولود في ٢٩ مايو سنة ١٩٣٥ بالشرايحي ، مشيخة سمانة ، ولاية القصرين ( تونس ) .

سی محمد بن معطی المولود سنة ۱۹۲۳ بارفود ، اقلیم قصر السوق (المغرب) واولاده القصر : حاجریة بنت سی محمد المولودة فی ۲ نوفمبر سنة ۱۹۵۰ بحمام بوحجر ، بوحجار بن سی محمد المولود فی ۱۱ اکتوبر سنة ۱۹۵۵ بحمام بوحجر ، خیرة بنت سی محمد المولودة فی ۱۵ یونیو سنة ۱۹۳۰ بحمام بوحجر ، عبدالقادر بن سی محمد المولود فی ۲۲ ینایر سنة ۱۹۳۳ بحمام بوحجر ، خالد بن سی محمد المولود فی ۲۲ مارس سنة ۱۹۳۵ بحمام بوحجر ، ویدعون من الآن فصاعدا : ابن مبارك سی محمد ، ابن مبارك هاجریة ، ابن مبارك عبدالقادر، ابن مبارك خیرة ، ابن مبارك عبدالقادر، ابن مبارك خیرة ، ابن مبارك عبدالقادر،

تیجانی بن عبد القادر المولود فی ۱۱ یونیو سنة ۱۹۶۲ بعین تموشنت (وهران) وأولاده القصر : عبد الحمید بن تیجانی المولود فی ۲۱ فبرایر سنة ۱۹۹۳ بعین تموشنت، محمد بن تیجانی المولود فی ۲۱ اکتوبر سنة ۱۹۳۳ بعین تموشنت ، تهامی بن تیجانی المولود فی ۱ اکتوبر سنة ۱۹۹۳ بوهران ، یمینة بنت تیجانی المولودة فی ۲۲ سبتمبر سنة بوهران ، یمینة بنت تیجانی الآن فصاعدا : توزانی تیجانی ، توزانی عبد الحمید ، توزانی محمد ، توزانی تهامی ، توزانی یمینة ،

یوسفی بومدین المولود سنة ۱۹۳۱ بجرادة ، اقلیم وجدة (المغرب) وأولاده القصر : یوسفی فاطمة المولودة فی ۱۲ سبتمبر سنة ۱۹۰۵ بوهران ، یوسفی ملیکة المولودة فی ۱۳ سبتمبر سنة ۱۹۰۸ بوهران ، یوسفی مختاریة المولودة فی سبتمبر سنة ۱۹۰۸ بوهران ، یوسفی فتیحة المولودة فی ۲۲ دیسمبر سنة ۱۹۰۹ بوهران ، یوسفی فتیحة المولودة فی ک۲ مارس سنة ۱۹۹۲ بوهران ، یوسفی بدرة المولودة فی ۶ سبتمبر سنة ۱۹۳۲ بوهران ،

عبد القادر ولد محمد المولود في ٢٣ أكتوبر سنة ١٩٢٧ بالعمرية (وهران) وأولاده القصر : سعيد ولد عبد القادر المولود في ١٠ يونيو سنة ١٩٥٠ بالعامرية ، مصطفى ولد عبد القادر المولود في ٢٦ يونيو سنة ١٩٦٠ بالعامرية ، حورية بنت عبد القادر المولودة في ١٥ أبريل سنة ١٩٦٢ بالعامرية ، رشيدة بنت عبد القادر المولودة في ٦ أكتوبر سنة ١٩٦٤ بالعامرية ،

غوثی بن العربی المولود فی ۲۱ دیسمبر سنة ۱۹۲۸ بمدینة الجزائر ، ویدعی من الآن فصاعدا : ابن العربی غوثی •

میلود بن أحمد المولود سنة ۱۹۳۰ ببنی صاف (تلمسان) وأولاده القصر : عبد الرزاق بن میلود المولود فی أول دیسمبر سنة ۱۹۹۹ بالمرسی الكبیر ، نوریة ینت میلود المولودة فی ۲۰ ینایر سنة ۱۹۲۱ بالمرسی الكبیر ، خضرة بنت میلود

المولودة فى ٢٤ أبريل سنة ١٩٦٢ بالمرسى الكبير ، يوسف بن ميلود المولود فى ١٨ يونيو سنة ١٩٦٣ بالمرسى الكبير ، رابحة بنت ميلود المولودة فى ١ ديسمبر سنة ١٩٦٤ بالمرسى الكبير ٠

### وزارة الصناعة والطاقة

قسراد مؤرخ فی ۱۱ محرم عسام ۱۳۹۰ الموافسق ۱۹ مایو سئة ۱۹۷۰ یتضمن المصادقة علی مشروع وصل انبوب یربط مرکز الانتاج لحقل الوقود « الدیان » بالانبوب الواصل تین فوییی الشمالی بعین امیناس

أن وزير الصناعة والطاقة ،

- بمقتضى الامر رقم ٥٨ - ١١١١ المؤرخ في ٢٢ نوفمبن سنة ١٩٥٨ المعدل والمتعلق بالبحث عن الوقود واستغلاله ونقله بواسطة القنوات وبالنظام الخاص بهذه النشاطات وكذلك النصوص المتخذة لتطبيقه ٤

ب وبمقتضى الامر رقم ٦٥ - ٢٨٧ المسؤرخ فى ٢٤ رجب عام ١٩٨٥ الموافق ١٨ نوفمبر سنة ١٩٦٥ والمتضمن المصادقة ونشر الاتفاق المسؤرخ فى ٣٠ ربيع الاول عام ١٣٨٥ الموافق ٢٤ يوليو سنة ١٩٦٥ والمبرم بين الجمهورية الجسزائرية الديمقراطية الشعبية والجمهورية الفرنسية والمتعلق بتسوية المسائل الخاصة بالوقود والتنمية الصناعية للجزائر ومجموع الاتفاق المسار اليه ،

- وبمقتضى المرسوم المؤرخ فى ٥ جمادى الثانية عام ١٣٨٦ الموافق ٢١ سبتمبر سنة ١٩٦٦ والمتضمن منع شركة (كريبس) امتياز حقل الوقود السائل او الغازي المسمى «الديان » ،

- وبمقتضى القرار الآؤرخ فى . ٢ يونيو سنة ١٩٦٢ والمتضمن المصادقة على اقامة انبوب لنقل الوقود السائل يربط تين فويي الشمالي بعين اميناس والذي هو ملك لشركة النقل بواسطة الانابيب فى الصحراء (ترابسا) ،

- وبمقتضى العريضة المؤرخة فى ٢٢ رجب عام ١٣٨٩ الموافق ٣ أكتوبر سنة ١٩٦٩ المتممة والمعدلة بالرسالة المؤرخة فى ٤ ديسمبر سنة ١٩٦٩ والتي طلبت بموجبها شركة البحث عن البتسرول فى الصحراء واستغلاله (كريبس) المصادقة على مشرع وصل انبوب يربط مركز الانتاج لحقل «الديان» بالنقطة الكيلومترية ٣ر٨٨ من القنوات الواصلة تين فويي الشمالى بعين اميناس ورخصة النقل المقابلة له ٤

- وبناء على المخططات والتفويضات والتعهدات والوثائق الاخرى المقدمة تدعيما للعريضة المذكورة ،

يقرر مايلى:

اللاة الاولى: يصادق على مشروع وصل انبوب لنقل الوقود السائل المقدم من طرف شركة البحث عن البترول في الصحراء واستغلاله (كريبس) الملحق باصل هذا القرار والذي يربط مركز الانتاج لحقل الوقود « الديان » بالنقطة الكيلومترية ٣٨٨٨ من قنوات الوقود السائل « تين فويي الشمالي عين اميناس »والذي هو عبارة عن:

\_ انبوب طوله ۳ كيلومترات تقريبا وقطره ٤ بوصـات (٣ر١٤ مم ) ك

ـ محطة للضخ واقعة في مركز الانتاج بحقلٌ « الديان » ..

الدة ٢: يرخص لشركة (كريبس) ان تنقل في الانبوب المشار اليه في المادة الاولى اعلاه الوقود السائل المنتج في حقل « الديان » ويخضع هذا النقل للنظام اللطبق على امتياز حقل الوقود « الديان » ،

المادة ٣: يكلف مدير الصناعة والطاقة والوقود بتنفيد هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في ١١ محرم عام ١٣٩٠ اللوافق ١٩ مايو سنة ١٩٧٠.

بلعيد عبد السلام

## قسرارات السولاة

قرار مؤرخ في ١٠ محرم عام ١٣٩٠ الموافق ١٧ مارس ا سنة ١٩٧٠ ، صادر عن والى عنابة ، يتضمن تعيين لجنــة الولاية المكلفة باقــرار صحة عمليــات تأسيس الحالــة المدنيــــة

بموجب قرار مؤرخ فی ۱۰ محرم عام ۱۳۹۰ الموافق ۱۷ مارس سنة ۱۹۷۰ صادر عن والی عنابة ، تؤلف لجنة الولایة المکلفة باقرار صحة عملیات تأسیس الحالة المدنیة ، تطبیقا للمادة ۹ من الامر رقم ٦٦ ـ ۲۰۰۷ المؤرخ فی ۲۸ جمادی الثانیة عام ۱۳۸۲ الموافق ۱۶ أكتوبر سنة ۱۹۶۸ كما يلی :

- السيد الوالى ، رئيساً ،

- السيد عبد الحميد شلال ، مدع عام مساعد ، عضوا ،
- السيد محمد حبيلس ، مستشار بالمجلس القضائي
لعنابة ، عضوا ،

ـ السيد محمد عاشور ، مفتش النظام العقارى ومسع الأراضى ، عضواً ،

\_ السيد حمزة بن شارف ، محافظ وطنى مساعد للحزب، عضوا •

وتنصب لجنة الولاية من طرف الوالى ، وتدعى لاقرار صحة العمليات التى قدمت لرقابتها فى أجل شهر ، ابتداء من الريخ تسلمها للوثائق التأسيسية ،

## اعسلانسات وبسلاغسات

#### انسدارت لقساوليسن

تنذر موسسة ابن يطو حمدوش التي يوجد مركزها الرئيسي بسيدى بلعباس ، ممر فيرسا جيتوريكس رقم ٣٠ متعهدة الصفقة رقم ٢٧/٤٦ المصادق عليها بتاريخ ٨ نواقمبر سنة ١٩٦٧ ، والمتعلقة ببناء مكتب لليد العاملة بمعسكر ، للانتهاء من تنفيذ الاشغال اللذكورة في اجل تلاثين يوما .

واذا لم تلب المؤسسة هذا الانذار خلال الاجل الممنوح لها فتلفى الصفقة بدون قيد ولا شرط وفورا وتطبق المادة ٣٥ من دفتر الشروط الادارية العامة ، المتعلقة بتدابير الاكراه المطبقة على صفقات الدولة .

تنذ رالتعاونية « الفتح » الكائنة بسطيف ، متعهدة الصفقة

رقم 11 – 1 – 70 المسجلة من طرف التعاونية المذكورة والمصادق عليها من طرف مدير الاشعال العمومية والري والبناء لولاية سطيف بتاريخ 11 يناير سنة 1979 والمتعلقة بأشعال وبناء قسم داخلي بالمعهد الوطني للتعليم التقني بسيدي عيش ، الاشغال الكبرى ، بانهاء الاشفال في تاريخ 19۷٠.

واذا لم تلب المقاولة هذا الاعلان فى الاجل المحدد أعلاه ، فستطبق عليها احكام المادة ٣٥ من دفتر الشروط الادارية العامة ، المتعلقة بتدابير الاكراه .

تنذر التعاونية « الفتح » الكائنة بسطيف، متعهدة الصفقة رقم ١٩٧ أ-٦٩ المسجلة من طرف التعاونية نفسها بتاريخ ١٩ اكتوبر سنة ١٩٦٧ والمصادق عليها من طرف مدير الاشغال العمومية والري والبناء لولاية سطيف بتاريخ ١٥ سبتمبر

سنة 1979 والتعلقة باشفال بناء مركل للتكوين المهنى للكبار بسطيف المكون من مجموعة وحيدة ، بانهاء الاشفال حسب الخطة التنفيذية التالية :

- نهاية الاشتقال بدون طلاء ، لمركز التكوين المهني للكبار بحي « بيليسر » ،ه،

۱۹۷۰ يونيو سنة ۱۹۷۰ الورشـــة رقم ١١ ۲۱ يونيو سنة ۱۹۷۰ الورشة رقم ٢ ۲۳ يونيو سنة ۱۹۷۰ الورشة رقم ١٠ الورشة رقم ۸ و ۹ ۳۱ پولیو سنة ۱۹۷۰ [۱۱ غشت سنة ۱۹۷۰ مأوى داخلي ١٤٧ غشت سنة ١٤٧ الورشة رقم ١٢ ١٩٧٠ غشت سنة ١٤ بواليع خارجية ۲۱ غشت سنة ۲۱۰ الورشة رقم ١٣ ۲۸ غشت سنة ۲۸ الورشة رقم ١٤ ۲۸ غشست سنة ۲۸ جدران التعزيز ۲۹ غشت سنة ۲۹ المسساكن ۱٤) سيتمبس سنة ١٩٧٠ لخسران المساء ١٤ سبتمبر سنة ١٩٧٠ التزويد بالماء الصائح للشرب

117.	۲۳ سبتمبر سنة	الاتمسام
117.	۲۷ سپتمبر سنة	التهيئات الخارجية
1114.	۲۹ سېتمېر سنة	التسليم المؤتت

واذا آلم تلب القاولة هذا الانذار في الاجل المعدد اعسلاه فستطبق عليها المادة ٣٥ من دفتر الشروط الادارية العامة المتعلقة بالإجراءات الالزامية .

ينذر السيد الأخضر درويش والسيد طاهر طاجين المقاولان في الأشغال العمومية والساكنان بعين مخلوف :

۱ ـ لاستئناف الأشغال المتعلقة ببناه سبتة وثلاثين (٣٦) مسكناً التي موضوع صفقتهما ٠

٢ \_ لاستئناف الاصلاحات التالية :

ا ـ وضم الآجر المائل .٠٠

ب ـ اصلاح بعض الجدران الفاصلة غير المستقيمة ٠٠

ج ـ اهادة صغوف الآجر الموضوعة باعوجاج ،،

ا سبتمبر سنة ١٩٧٠ | ٣ - لتنظيم ورشاتهما كما يجب ، واعسماد الأدوات الضرورية خلال خمسة عشر (١٥) يوما التي تلى اشعارهما الله سنة ١٩٧٠ | بهذا الانذار ٠٠

# اخبـــار

#### تصريح بتاسيس جمعيات

صباغة كل العمارات

صرح بتاریخ ۲۰ شعبان عام ۱۳۸۸ الموافق ۱۱ نوفمبس سنة ۱۹۲۸ لدی دائرة سیدی بلعباس بتأسیس الجمعیة التالیـة:

جمعية أولياء تلاميذ ثانوية الحواس - المركز الرئيسى : سيدى بلعباس ه

خبرح بتاریخ ٤ صفن عام ١٣٨٩ الموافق ٢١ ابريل سنة أ الرئيسي : ٦٠ شارع سانت أوجين ــ وهرآن ٠٠

۱۹۳۹ لدی ولایه قسنطینه بتاسیس الجمعیسه التالیه : « جمعیه الصم والبکم بقسنطینه » ـ المرکز الرئیسی : ۱٦ نهج العربی بن مهیدی ـ قسنطینه •

صرح بتاریخ ۱۷ محرم عام ۱۳۹۰ الموافق ۲۶ مارس سنة ۱۹۷۰ لدی ولایة وهران بتأسیس الجمعیة التالیة :

« الجمعية الرياضية لرجال الغابات بوهران » \_ المركز الرئيسي : ٦٠ شارع سانت أوجين \_ وهران ه